

صام نفلا وبعد صلاة الظهر أحب أن يفطر

السؤال: س215 رجل صام نفلا ، وبعد صلاة الظهر أحب أن يفطر فهل له لذلك؟ الجواب:- ورد في الأثر { أن المتطوع أمير نفسه } قال - صلى الله عليه وسلم - : "الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام، وإن شاء أفطر" رواه أحمد (6/341) والترمذي (732)، والحاكم (1/469) وهو حديث صحيح. انظر آداب الزفاف للألباني ص 156. فعلى هذا لا مانع من الإفطار ولو في آخر النهار، والأفضل إتمام العمل الذي ابتدأه، إذا كان من العبادات المأمور بها؛ ولقوله تعالى { وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ } وقد ورد { أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مرة على عائشة فأخبرته أنه أهدي إليهم طعام، فقال: قربه فلقد أصبحت صائما فأكل منه } رواه مسلم (1154) وأحمد (6/49-207) وأبو داود (2455) والترمذي (734) والنسائي (2322، 2324-2325-2326-2328). ولعل ذلك أنه كان بحاجة إلى الطعام لبعده عهد به ولقلته. وورد { أن عائشة وحفصة كانتا صائمتين فأهدى إليها حيس، فأكلتا منه، فأخبرت النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: صوما يوما مكانه { ضعيف: رواه أبو داود (2457)، والترمذي (735). انظر ضعيف الجامع (6303)، وضعيف أبي داود (531 ص 242) وضعيف الترمذي (118 ص 85) للعلامة الألباني. ولعل ذلك وقع على وجه الاستحباب، أو أن صيامهما كان قضاء، والله أعلم.